



من ملك ذا رحم محرم فهو حر

عن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ملك ذا رحمٍ محرّمٍ فهو حرٌّ». [صحيح] [رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد]

في هذا الحديث بيان أن من ملك شخصاً بينه وبينه رحم محرمة للنكاح فإنه يعتق عليه بمجرد ملكه له، ويكون حراً، فإذا ملك أباه أو أمه أو أخته أو عمه أو عمته أو نحوهم بشراء أو بهبة أو غنيمة أو إرث عتق عليه.

معاني الكلمات

ذا رحم بفتح الرّاء، وكسر الحاء، وأصله: موضع تكوين الولد، ثمّ استعمل للقرابة؛ فالمراد بها هنا: كل من كان بينك وبينه نسب يوجب تحريم النكاح.

محرّم بفتح الميم، وسكون الحاء، وفتح الرّاء المخففة، ويُقال: "مُحرّمٌ" بصيغة المفعول من التحريم، والمحرّم: من لا يحل نكاحه من الأقارب، فإن كان أنثى فواضح وإن كان ذكراً فبِقَدْر كونه أنثى ليعلم هل يحل أو يحرم. **فهو حر** جواب الشرط، أي: فذو الرحم المحرم حر، والجملة اسمية، فهو تقتضي الدوام والثبوت.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/64706>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

